

اسئلة مادة الفقه للنظام الفصلي بجميع مستويته

اختاري الاجابة الصحيحة من بين الاقواس :

ثالث علمي وادبي. (المستوى السادس)

- ١ - اذا خشي الرجل الوقوع في الحرام كالزنا يكون النكاح (مستحب - واجب - مباح)
- ٢ - حكم تخفيف المهر (سنه - مباح - جائز)
- ٣ - حكم إقامة الوليمة للعرس (سنه - مستحب - واجب)
- ٤ - اقل طهر بين الحيضتين (١٣ - ١٦ - ١٨) يوماً
- ٥ - لا تزيد مدة النفاس عن (٤٠ - ٥٠ - ٣٠) يوماً

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

- ١ - مما لا يرد عليه حجب حرمان هو (الأم - الجد - أخ شقيق)
- ٢ - من أنواع الميراث (المحلات التجارية - عمارة موسى بها للفقراء - وظيفة الميت)
- ٣ - الرد يكون لجميع أصحاب الفروض ماعدا (الأم - الأخت لام - الزوجين)
- ٤ - من الأصول التي لا تعول (٢٤ - ٦ - ٤)
- ٥ - الجدة تحجب بـ (الأخت الشقيقة - الإم - البنت)
- ٦ - الأخ لام يحجب بـ (الإم - الأخت شقيق - الأب)

اول ثانوي (المستوى الاول)

- ١ - يشرع القصاص في الجنايات إذا كان (شبه عمد - عمد - خطأ)
- ٢ - يتفق القتل العمد وشبه العمد بـ (القصد - الاله - الكفارة)
- ٣ - دية القتل العمد بالريال السعودي (٤٠٠,٠٠٠ - ٣٠٠,٠٠٠ - ١٠٠,٠٠٠)
- ٤ - الذي يملك العفو عن القصاص ورثة (المقتول جميعا - القاتل جميعا - القاتل والمقتول جميعا)

ضعي المصطلح المناسب للتعريف التالية .

ثالث علمي وادبي . (المستوى السادس)

الحيض - الصداق - الوليمة - الطلاق - الإجهاض - النكاح - الاستحاضة - الظهار

- ١ - الصداق: المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح .
- ٢ - الوليمة: الطعام الذي في العرس .
- ٣ - الإجهاض: إسقاط الجنين من بطن أمه قبل تمامه .
- ٤ - الحيض: دم يخرج من المرءة بمقتضى الطبيعة في أوقات معلومة .
- ٥ - النكاح: عقد الزوجية الصحيح وان لم يحصل مسيس أو خلوة .
- ٦ - الاستحاضة: استمرار الدم على المرءة بحيث لا ينقطع عنها ابداً أو ينقطع عنها مدة يسيره
- ٧ - الطلاق: حل قيد النكاح اوبعضه .
- ٨ - الظهار: هو ان يشبه الرجل زوجته بمن تحرم عليه .
- ٩ - الايلاء: حلف الزوج بالله تعالى او صفه من صفاته على ترك وطء زوجته ابدا او اكثر من اربعة اشهر .
- ١٠ - الاحداد: ترك المرأة الزينه مدة العده بسبب موت زوجها .
- ١١ - العدة: التريص المحدود شرعا .
- ١٢ - الرجعه: اعادة مطلقة غير بائنا لي ماكانت عليه بغير عقد نكاح في زمن العدة .

(المطلق - العام - السنة - الادله)

١٢ - ما يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير (السنة).

١٣ - ما دل على الحقيقة بلا قيد (المطلق) .

١٤ - اللفظ المستغرق لجميع أفرادها بلا حصر (- العام)

١٥ - ما يمكن التوصل بالنظر الصحيح فيه الى حكم شرعي (الادله).

اول ثانوي (المستوى الاول)

التبرج - البغاة - القصاص - الردة - الانتحار - التعزير - المخدرات - القذف - الجنابة - الصائل - الجنابة

على مادون النفس)

- ١ - قوم لهم منعه يخرجون على الحاكم بتأويل سائغ البغاة
- ٢ - معاقبة الجاني بمثل جنايته القصاص
- ٣ - إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال الأجانب التبرج
- ٤ - الرجوع عن دين الإسلام إلى الكفر الردة
- ٥ - قتل الإنسان نفسه عمداً الانتحار
- ٦ - التأديب على كل معصية لأحد فيها ولا كفارة ولا قصاص التعزير
- ٧ - الاستطانة والوثوب على الآخرين بالتعدي على أنفسهم وأموالهم بدون حق الصائل
- ٨ - مواد تفسد الجسم وتورثه الخدر والفتور مع تأثيرها على العقل المخدرات
- ٩ - الرمي بالزنا أو اللواط القذف
- ١٠ - التعدي على البدن بما يوجب قصاصاً أو مالا الجنابة
- ١١ - اعتداء مكلف على بدن إنسان مما لا يترتب عليه وفاته الجنابة على مادون النفس

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

المسألة العادلة - المسألة العائلة - علم الفرائض - الإرث - التركات

- ١ - الإرث حق قابل للتجزئة يثبت لمستحق بعد موت من كان له بسبب قرابة أو نسب
- ٢ - المسألة العائلة زيادة سهام فروض المسألة على أصولها
- ٣ - علم الفرائض علم يعرف به من يرث ومن لا يرث ومقدار ما لكل وارث
- ٤ - المسألة العادلة هي التي تساوت سهام فروضها مع أصل المسألة
- ٥ - التركات : ما يخلفه الميت من مال أو حق أو اختصاص.

علي ما يلي :

ثالث ثانوي علمي ادبي (المستوى السادس)

- ١ - اباحة الطلاق
- اذا تعذر العيش بين الزوجين وفشلت جميع وسائل الاصلاح .
- ٢ - تسمية الاسره بهذا الاسم .
- مأخوذه من الأسر وهو القوة و لان الانسان يتقوى بعشيرته .
- ٣ - تحريم خطبة الرجل على خطبة اخيه .
- لانه يوقع العداوة والبغضاء .
- ٤ - عدم جواز الايلاء
- لأنه يمين على ترك مشروع
- ٥ - تحريم الطلاق البدعي .
- لما فيه من المفسد والأضرار .
- ٦ - عدم جمع الزوجة مع ضررتها .
- لما في ذلك من الضرر عليها .
- ٧ - تجنب الخلوة بالأجنبي
- خشية الوقوع في الزنا ودواعية .
- ٨ - للمراه ذمه ماليه مستقلة.
- لانها جائزة التصرف بمالها كالرجل .
- ٩ - يجب على الحائض قضاء الصيام دون الصلاة اذا طهرت .
- لان قضاء الصيام لامشقة فيه بخلاف الصلاة .
- ١٠ - تحريم التبرج والتزيين عند عمل المراه .
- لانه مدعاة للفتنه .
- ١١ - عدم إمكانية حصر أسباب الطلاق .
- لكثرتها لان الناس يتباينون في المشكلات .

١٢ - عدم ترك الإسلام شؤون الاسره وإحكامها للناس واجتهادهم .

لان العقل البشري لا يستطيع ان يضع الاحكام المناسبة لعجزة وقصوره .

١٣ - مشروعية الحجر على الصغير.

لدفع الضرر عن نفسه

١٤ - كون علم اللغة العربية مصدرا" يستمد منه علم أصول الفقه .

لان الكتاب والسنة جاء بلغة العرب .

١ - يجب العمل باللفظ العام حتى يثبت الخاص .

لان العمل بنصوص الكتاب والسنة واجب على ما تقتضيه دلالتها

١٦ - من شك في طهارة بقمه وصلّى عليها فصلاته صحيحة .

لان الأصل في الأشياء الطهارة

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

١ - ضرورة معرفة ما يخص كل وارث من التركة .

لايصال حقه اليه

٢ - أهمية معرفة التأصيل .

تسهيل الوصول الى قسمة التركة على الوجه الصحيح

٣ - عدم وجود الرد في المسألة العادلة .

لأنها الفروض قد استغرقوا المسألة فحينئذ لا رد

٤ - عدم وجود الرد إذا كان في المسألة وارث بالتعصيب .

لان العصبه يأخذون الباقي فحينئذ لا رد

اول ثانوي (المستوى الاول)

- ١ - تحريم الانتحار .
- لان الإنسان ملك لخالقه ومولاه .
- ٢ - تحريم القتل العمد .
- لأنه قتل نفس معصومة ومن كبائر الذنوب .
- ٣ - الحكمة من مشروعية الكفارة :
محو الإثم الحاصل بسبب التفريط في قتل نفس مؤمنه .
- ٤ - كفر الساحر .
- أ_ ادعائه لعلم الغيب .
- ب - لانه لا يتوصل اليه غالباً الا بالشرك بالله تعالى .
- ٥ - نسب الزنا إلى الجوارح .
- لأنها من مقدماته ووسائلها .
- ٦ - الخمر أم الخبائث .
- لانها مفتاح الشرور والداعية الي الفجور
- ٧ - عدم سقوط الحد عن المحارب بعد القدرة عليه .
- لثلا يتخذ ذلك ذريعه الي تعطيل حدود الله .
- ٨ - تحريم الاختلاط .
- لكثرة الفواحش والزنا .
- ٩ - عقوبة مهريوا المخدرات أشد من متعاطيها .
- لأن ضررهم يتعدى الي غيرهم وهم يسعون الي افساد المجتمع .
- ١٠ - تدرج الإسلام في تحريم الخمر .
- لان العرب قد ألفو الخمر وعدوه جزء من حياتهم .
- ١١ - تطبيق الحدود سبيل لحصول رضوان الله .
- لانه طاعة وعبادة .

أكمل الفراغات التالية بما يناسبها .

ثالث ثانوي علمي وادبي (المستوى السادس)

- ١ - من أركان النكاح الزوجان الخاليان من الموانع الشرعية والقبول و الإيجاب
- ٢ - حدود النظر للخاطب المسموح بها ما جرت العادة بكشفه عند المحارم كالشعر والوجه واليدين
- ٣ - تجب نفقة المراء المتزوجه على زوجها وغير المتزوجة أيها
- ٤ - اقل مدة الحيض يوم وليلة واكثرها خمسة عشر يوماً
- ٥ - يصح الطلاق من الزوج او وكيله
- ٦ - الطلاق نوعان سني وبدعي
- ٧ - عدة المتوفي عنها زوجها أربعة أشهر وعشر أيام
- ٨ - عدة الحامل بطلاق او وفاة اذا وضعت حملها
- ٩ - من مواضيع علم أصول الفقه الحكم الدليل الاستدلال
- ١٠ - ينقسم العرف باعتبار مصدره إلى عرف عام وعرف خاص
- ١١ - أنواع المشقة المعتادة وغير المعتادة
- ١٢ - أول من ألف أصول الفقه بكتاب مستقل الإمام أبو عبد الله محمد الشافعي وقد سمي الكتاب بالرسالة
- ١٣ - أركان الحكم الشرعي الحاكم والمحكوم فيه والمحكوم عليه

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

- ١ - نوع الإرث بالفرض والتعصيب
- ٢ - أنواع النسب في التأصيل المماثلة والمداخلة والموافقة والمباينة
- ٣ - من يرث بالفرض تارة ويرث بالتعصيب تارة هم الأب والجد
- ٤ - يتحقق من موت المورث بإحدى ثلاثة هي المشاهدة - الاستفاضة - شهادة عدلين بموته

اول ثانوي (المستوى الاول)

- ١ - حد شارب الخمر اربعين جلده ولالإمام الزيادة لثمانين
- ٢ - مفسدات العقل نوعان أ - المعنويه ..ب - الماديه
- ٣ - من أحكام المرتد يفرق بين المرتد وزوجته لايرث ولايورث لاتحل ذبيحته
- ٤ - عقوبة المحارب إذا لم يقتل احد الإمام مخير بين قتلهم صلبهم نفيهم من الارض
- ٦ - الدية المخففة هي .تحمله العاقلة ومؤجلها ثلاث سنوات
- ٧ - من أسباب التعزير تعزير يصل لحد القتل مثل الجاسوس
- ٨ - من شروط وجوب حد الزنا حصول الايلاج في القبل وانتفاء الشبهه ثبوت الزنا
- ٩ - يترتب على القتل العمد حق الله وحق اولياء الامر وحق القتل
- ١٠ - الدية المغلظة هي على عاقلة الجاني ومؤجله ثلاث سنين
- ١١ - من أصناف التعزير تعزير يتعلق بالمعنويات مثل التوبيخ و الزجر
- ١٢ - عجل الله العقوبة لقوم لوط من تلك العقوبات طمس اعينهم وقلب ديارهم واهلاكهم بالصيحة .

مثلي ما يلي بمثال واحد :

ثالث ادبي وعلمي (المستوى السادس)

- ١ - عادة محرمة بالنكاح عضل النساء عن الزواج
- ٢ - حرمة ابدية بسبب النسب .العمات - الخالات
- ٣ - مجال من مجالات عمل المراه الطب التدريس التمريض الخياطة
- ٤ - ما يصح ان يكون مهراً. نقوداً - أرضاً - مزرعة
- ٥ - ما يحرم بالحيض الصلاة - الصيام - الطواف
- ٦ - محظورات الوليمة الاسراف في الوليمة - الاقتصار على دعوة الوجهاء والاغنياء
- ٧ - رخصه للمسافر قصر الصلاة الرباعية

- ٨ - لا ثواب إلا بنية الإمساك عن المفطرات بقصد الحمية والإمساك بسبب الصيام
- ٩ - صلاة ركعتين مره نافله ومرة فريضة نافله تحية المسجد وفرض صلاة الفجر
- ١٠ - عرف فاسد سماع الموسيقى
- ١١ - محرم قولي اللعان

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

- ١ - ما خلفه الميت من مال النقود والمسكن والسيارة
- ٢ - ما خلفه الميت من اختصاص كلب الصيد
- ٣ - عصبه مع الغير الاخت الشقيقه فأكثر مع فرع وارث أنثى
- ٤ - عاصبين اختلفوا بالجهة اب واخ شقيق
- ٥ - الوارثون من النساء الام او الاخت الشقيقه
- ٦ - إحدى المسألتين العمريتين زوج وأم وأب او زوجة وأم واب
- ٧ - جده وارثه ام الام
- ٨ - وارث يرث بالفرض فقط الزوج.
- ٩ - حجب نقصان سببه الازدحام بالفرض اجتماع اكثر من بنتين في الثلثين
- ١٠ - مسالة متضمنة للرد. زوج وبتان وام

اول ثانوي (المستوى الاول)

ب/ مثلي :

- ١ - الجناية على الأطراف بإتلافها اتلاف العين او قطع الأذن
- ٢ - ما يجب فيها دية كاملة قتل الشبه العمد والقتل الخطاء والقتل العمد .
- ٣ - جناية على العظام كسر عظم الساق او الرأس

بيني حكم ما يلي :

ثالث ثانوي ادبي وعلمي (المستوى السادس)

- ١ - خطبة المعتده المتوفى عنها زوجها ٠. (لايجوز)
- ٢ - تعجيل بعض المهر او تأجيل بعضه . (جائز)
- ٣ - وضع القوانين التي تحدد عدد الأولاد في الإنجاب .لايجوز
- ٤ - الطلاق البدعي (محرم) ٥ - الظهار (محرم)
- ٥ - إسقاط الجنين الذي نفخة فيه الروح وفيه خطر مؤكد على حياة إلام . (جائز)
- ٦ - نفقة المراه على أبيها اذا كانت غير متزوجة . (واجب)

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

اول ثانوي (المستوى الاول)

- ١ - الاستفتاء : واجب
- ٢ - الاجتهاد : فرض كفاية .
- ٣ - افتاء الناس في امور دينهم : فرض كفاية .
- ٤ - تتبع الرخص : محرم .
- ٥ - التقليد على العامي وطالب العلم : واجب .
- ٦ - حفظ المال : واجب .
- ٧ - القتل العمد : محرم .
- ٨ - الانتحار : محرم .
- ٩ - شبه العمد : محرم .
- ١٠ - التفحيط : محرم .
- ١١ - الصلح عن القصاص بمقابل مالي : جائز .

الاسئلة المقاليه

اذكري مايلي :

ثالث ثانوي ادبي وعلمي (المستوى السادس)

١ - كيف حقق الإسلام السعادة بالمجتمع .

١ - الاخوة الاسلاميه

٢ - التراحم والتعاطف

٣ - التعاون على الخير كله

٤ - التواصي والتواصي

٢ - شروط وجوب إجابة دعوة العرس

١ - تعيين المدعو

٢ - عدم وجود منكر في الوليمه براه ولا يستطيع تغييره

٣ - حقوق الزوج على زوجته .

١ - طاعة الزوج .

٢ - ألا تمد عينها إلى غير زوجها .

٣ - حفظ مال الزوج .

٤ - القرار في البيت .

٤ - حقوق الزوجة على زوجها .

- ١ - المهر
- ٢ - النفقة عليها
- ٣ - الاذن لها بالخروج من البيت عند الحاجة .
- ٤ - عدم جمعها مع ضرتها في مسكن واحد .
- ٥ - العدل بين الزوجات .

٥ - الحقوق المشتركة بين الزوجين .

- ١ - حسن المعاشرة
- ٢ - القيام على شؤون البيت والاطفال
- ٣ - الاستمتاع
- ٤ - التصاح والتعاون على البر والتقوى .

٦ - شروط عمل المراه .

- ١ - إذن الزوج أو ولي الأمر بالخروج للعمل
- ٢ - ترك التبرج والتزين
- ٣ - تحجب الخلوة بالاجنبي
- ٤ - أن يكون العمل في حدود لا تتنافى مع ما يجب من صيانة العرض والعفاف
- ٥ - أن يكون ملائماً لطبيعتها الخلقية .
- ٦ - الايتهارض مع وظيفتها الاساس .

٧ - شروط جواز تنظيم الحمل .

- ١ - التراضي بين الزوجين على ذلك
- ٢ - الايترتب على ذلك ضرر .
- ٣ - أن تكون الوسيلة مباحة .
- ٤ - ألا يكون في ذلك عدوان على حمل قائم

٨ - حالات الطلاق السني .

- ١ - أن يطلق زوجته مرة واحدة في طهر لم يجامعها فيه
- ٢ - أن يطلق زوجته وهي حامل .

٩ - إضرار تحديد النسل .

١ - ما قد تسببه الادوية والعقاقير المانعه من أضرار وتقلبات نفسية على المرأة

٢ - نقص الايدي العاملة

٣ - ضعف العلاقة الزوجية .

١٤ - طرق علاج نشوز الزوجة .

١ - الوعظ

٢ - الهجر في المضجع .

٣ - الضرب غير المبرح .

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

١٠ - اذكري موانع الإرث

١ - اختلاف الدين ٢ - الرق ٣ - القتل

١١ - الأحكام الخاصة بالاخوه لام دون سائر الورثة

❖ ان ذكرهم وانثاهم في الارث سواء سواء انفردوا او اجتمعوا

❖ ان ذكرهم لايعصب انثاهم

❖ ان ذكرهم يدلى بالانثى ومع ذلك يرث

١٢ - أركان الإرث .

١ - المورث ٢ - الوارث ٣ - الحق الموروث

اول ثانوي (المستوى الاول)

أ - الحكمة من أيجاب الكفارة للقتل الخطاء.

- ١ - حتى يتحمل القاتل شيئاً بسبب جنائته .
- ٢ - احترام النفس المتلفة .
- ٣ - تطهير للقاتل

ب_ أحوال العفو عن القصاص .

- ١ - العفو عن القصاص والدية جميعا .
- ٢ - العفو عن القصاص مع بقاء الدية .
- ٣ - العفو عن القصاص والصلح على اكثر من ديه .

ج_ شروط وجوب حد المسكر .

- ١ - ان يكون مسلماً .
- ٢ - ان يكون مكلف .
- ٣ - ان يكون عالماً بالتحريم .

أ - موجبات الدية كاملة.

- ١ - قتل العمد .
- ٢ - قتل شبة العمد .
- ٣ - قتل الخطاء .

ج_ شروط إقامة الحدود .

- ١ - ان يكون مكلفاً .
- ٢ - ان يكون مختاراً .
- ٣ - ان يكون عالماً بالتحريم .

صنفي ما يلي :

ثالث ثانوي ادبي وعلمي (المستوى السادس)

كلاً من حقوق الزوج والزوجه والحقوق المشتركة بين الزوجين .

الحقوق	حق الزوج	حق الزوجه	المشتركة بين الزوجين
<u>القرار بالبيت</u>	❖		
<u>المهر</u>		❖	
<u>النفقة</u>		❖	
<u>حسن المعاشرة</u>			❖
<u>الاستمتاع</u>			❖

صل بين حكم الطلاق والحاله التي تناسبه فيما يلي :

الحكم	الحاله
<u>محرم</u>	<u>إذا كان لحاجه</u>
<u>مكروه</u>	<u>إذا كان غير مواقف للسنة اذا امتنع المولي من وطء زوجته</u>
<u>مستحب</u>	<u>إذا كان بلا حاجه</u>
<u>مباح</u>	<u>إذا تضررت المرأة بالبقاء مع الرجل لشقاق ونحوه</u>
<u>واجب</u>	

اول ثانوي (المستوى الاول)

صور القتل التالية إلى أي نوع من أنواع القتل الثلاثة (قتل عمد شبه عمد - خطأ):

- ١ - أن يسقيه سما" ويدسه في طعامه (**قتل عمد**)
- ٢ - أن يلكمه بيده أو يصفعه فيموت بسبب ذلك (**شبه عمد**)
- ٣ - عمد الصبي والمجنون (**خطأ**) .
- ٤ - أم انقلبت على طفلها الرضيع وهي نائمة فمات بسببه (**خطأ**) .
- ٥ - رجل القي شخصا" في نار (**عمداً**) .
- ٦ - أن يلقيه في ماء قليل فيموت بسببه (**شبه عمد**)

اكتبي الناقص بالجدول التالي :

ثالث ادبي وعلمي (المستوى السادس)

- ١ - اختر المناسب مما بين القوسين حسب الجدول التالي .

(النسب - الرضاع - المصاهرة - اللعان)

سبب التحريم	المحرمة في النكاح
النسب	بنت الاخ
اللعان	المرأة الملاعنه على من لا عنها
النسب	الجدة
الرضاع	بنت المرضعة
المصاهرة	بنت الزوجة
النسب	جدة الزوجه

محرمه حرمه مؤقتة	محرمه حرمه أبدية	المحرمه في النكاح
	❖	بنت الابن
	❖	الأخت من الرضاعة
❖		أخت الزوجه
❖		المطلقة ثلاثاً
	❖	الملاعنة على من لاعنها
❖		الزانية

أ / ضعي علامة صح في الحقل المناسب :

الحكم الشرعي	حكم تكليفي	حكم وضعي
تحريم شرب الخمر	❖	
اختلاف الدين مانع من الإرث		❖
تسن صلاة الوتر	❖	
بلوغ النصاب شرط لوجوب الزكاة		❖

ب/ قارني بين ما يلي :

١ - المندوب والواجب حسب الجدول :

الحكم	ما يتفقان فيه	ما يختلفان فيه	المثال
المندوب	يثاب عليه	لا يعاقب تاركه	صلاة الوتر
الواجب		يعاقب تاركه	صلاة العصر

٢ - مصطلحي الأمر والنهي فيما يلي :

المقارنة	الأمر	النهي
ما يتفقان		
ما يختلفان		

بين حكم ما يلي للمرأة المحد على زوجها :

الفاعل	حكمه
تسريح الشعر	جائز
الاكتحال	محرم
الخروج من البيت نهارا لحاجتها	جائز
الاختضاب	محرم
الاتصال بالهاتف لحاجتها	جائز
الاغتسال	جائز
لبس الثياب المعتادة	جائز

ضع علامة (√) مقابل الحال التي يشرع فيها اللعان فيما يلي :

الحال يشرع فيها اللعان

إذا اتهم رجل زوجة رجل آخر بالزنا

إذا اتهم رجل زوجته بالنظر إلى رجل

أجنبي

إذا اتهم رجل زوجته بالزنا وعجز عن

الشهود وطالبت زوجته بحد القذف

إذا اتهم رجل زوجته بالزنا وعجز عن

الشهود ولم تطالب زوجته بحد القذف

إذا اتهم رجل زوجته بالزنا وأحضر

الشهود الذين يثبت بهم الزنا

ج/ صلي بين المثال وقاعدته التي تدرج تحتها فيما يلي:

م	المثال	م	القاعدة
١	الوتر غير واجب	٤	لا واجب مع العجز
٢	سقوط وجوب صلاة الجماعة لأصحاب الأعذار	٣	درء المفسد مقدم على جلب المصالح
٣	منع الشخص من التصرف في ملكه فيما يلحق الضرر بغيره	٢	الأصل براءة الذمة
٤	من قطعت يده سقط عنه وجوب غسلها في الوضوء	١	إذا ضاق الأمر اتسع
٥			المعروف عند التجار كالمشروط بينهم

ثاني ثانوي ادبي (المستوى الرابع)

ب/ مع توضيح المحجوب بيني نوع الحجب مع ذكر السبب :

م	الحالة	المحجوب	نوع الحجب	السبب
١	توفي عن أخت شقيقه وبنت وابن قاتل	ابن قاتل	أوصاف	اتصف بمانع من موانع الإرث القتل
٢	توفي أب وجد وبنت	الجد	أشخاص حرمان	كل من أدلى بواسطة حجبه تلك الوسطة وجود الأب
٣	توفي عن بنت وأم وعم كافر	عم كافر	اوصاف	اتصف بمانع من موانع الإرث الكفر
٤	انتقال الأب من الإرث بالتعصيب إلى الإرث بالفرض	- - - - - -	اشخاص (نقصان)	وجود الفرع الوارث الذكر

ب/ هلك عن :

٢/ بنتا ابن وأخ لاب

١/ ابن وأب

٣		
٢	ثلاثان	بنتا ابن
١	ب	أخ لاب

٦		
١	السدس	اب
٥	الباقي	ابن

٤ / ٣ زوجات وبنت وأب

٣ / بنت وام واخ شقيق

٢٤		
٣	الثمن	٣ زوجات
١٢	النصف	بنت
٥+٤	السدس + الباقي	أب

٦		
٣	النصف	بنت
١	السدس	أم
٢	الباقي	أخ شقيق

٥ / زوجة أخت لأب وأخ لأب

٤		
١	الربع	زوجة
٣	الباقي	أخت لأب
		أخ لأب

ب/ أربطي جهة العصبية لكل وارث مما يلي :

الجهة	العاصب	
الأبوة	ابن العم الشقيق	١ -
الأخوة	ابن الابن	٢ -
العمومة	الجد	٣ -
البنوة	ابن الأخ لأب	٤ -



رتبي الحقوق التالية (الإرث - حج واجب - قيمة الكفن - دين برهن - الوصية)

الرقم	الحق المتعلق بالتركة
١	قيمة الكفن
٢	دين برهن
٣	حج واجب
٤	الوصية
٥	الإرث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إدارة التعليم بمحافظة عنيزة
الإشراف التربوي / شعبة العلوم الشرعية

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

بنك النظام الأساسي للتعليم الإلكتروني



وزارة التعليم
Ministry of Education

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إدارة التعليم بمحافظة عنيزة
الإشراف التربوي / شعبة العلوم الشرعية

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

بنك النظام الأساسي للتعليم الإلكتروني



وزارة التعليم
Ministry of Education